صحیح ابن حبان بترتیب ابن بلبان

5084 - أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر قال : حدثنا محمد بن وهب ابن أبي كريمة قال : حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم قال : حدثني زيد بن أبي أنيسة عن سليمان عن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود قال : قال النبي Y A (من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقتطع بها مالا لقي ا□ وهو عليه غضبان) ونزل تصديق ذلك في كتاب ا□ { إن الذين يشترون بعهد ا□ } الآية فمر الأشعث بن قيس وهم يتحدثون بهذا الحديث في المسجد فقال : ما يقول ابن أم عبد فأخبروه فقال : صدق إنما نزلت هذه الآية في وفي صاحبي في بئر ادعيتها ولم يكن لأحد منا بينة فحلف عليها فذكر نبي ا□ A هذا عند ذلك K إسناده قوي